الأمم المتحدة

A/58/132

الجمعية العامة

Distr.: General
11 July 2003
Arabic
Original: English/French/Spanish

الدورة الثامنة والخمسون

البند ٧٩ من القائمة الأولية*

تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

تقرير الأمين العام

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا –	مقدمة	١-٢	٢
ثانيا –	الردود الواردة من الدول	٣-٥٢	٣
	ألف – الجزائر	٣-٣٠	٣
	باء – الكرسي الرسولي	٣١	٨
	جيم – المكسيك	٣٢-٣٤	٩
	دال – سلوفينيا	٣٥-٤٨	٩
	هاء – فنزويلا	٤٩-٥٢	١٤
ثالثا –	الردود الواردة من المنظمات الحكومية الدولية	٥٣-٥٩	١٤
	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا	٥٣-٥٩	١٤

* A/58/50/Rev.1 و Corr.1.

070803 070803 03-42559 (A)

أولا – مقدمة

١ – اتخذت الجمعية العامة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ القرار ٩٩/٥٧ الذي طلبت بموجبه إلى جميع دول منطقة البحر الأبيض المتوسط التي لم تنضم بعد إلى جميع الصكوك القانونية المبرمة عن طريق التفاوض المتعدد الأطراف فيما يتصل بميدان نزع السلاح وعدم الانتشار، أن تفعل ذلك، ومن أجل تهيئة الشروط اللازمة لتعزيز السلام والتعاون في المنطقة؛ وشجعت فيه جميع دول المنطقة على تهيئة الظروف اللازمة لتعزيز تدابير بناء الثقة فيما بينها، وذلك بتشجيع المصارحة والشفافية الحقيقيتين في جميع المسائل العسكرية، وبالاشتراك، في جملة أمور، في نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، وبتقديم بيانات ومعلومات دقيقة إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. وشجعت الجمعية العامة أيضا بلدان البحر الأبيض المتوسط على زيادة تعزيز تعاونها في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، آخذة في الاعتبار قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وعلى مكافحة الجريمة الدولية وتداول الأسلحة وإنتاج المخدرات واستهلاكها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، مما يشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن والاستقرار في المنطقة ويحول، بالتالي، دون تحسين الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية الراهنة، ويعرض العلاقات الودية بين الدول للخطر، ويعوق تنمية التعاون الدولي، ويؤدي إلى تقويض حقوق الإنسان والحريات الأساسية والأساس الديمقراطي للمجتمع التعددي. وطلبت الجمعية كذلك إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن سبل تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ويقدم هذا التقرير عملا بذلك الطلب واستنادا إلى المعلومات الواردة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية.

٢ – وفي هذا الصدد، أرسلت مذكرة شفوية مؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى الدول والمنظمات الحكومية الدولية المعنية بالأمر لالتماس آرائها. وترد الردود التي وردت منها في الفصلين الثاني والثالث أدناه. وستصدر أي ردود ترد فيما بعد في شكل إضافات لهذا التقرير.

ثانيا – الردود الواردة من الدول

ألف – الجزائر

[الأصل: بالفرنسية]
[٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣]

٣ – تؤيد الجزائر تأييدا تاما الأهداف والإجراءات المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٩٩/٥٧. وفي هذا الصدد، لم تدخر الجزائر أي جهد في سبيل تحقيق الأهداف الواردة في القرار من خلال جملة من السبل على رأسها بذل جهود دبلوماسية في المجالات المشار إليها أدناه.

الشراكة السياسية والأمنية

٤ – ظلت الجزائر ترى دوما أن الأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط وأوروبا أمران لا ينفصلان ويتطلبان نهجا شاملا ومتوازنا ينبغي أن يأخذ في الاعتبار المصالح المشروعة لجميع الأطراف في منطقة أوروبا والشرق الأوسط وعلى أن يكون الهدف الأساسي هو كفالة الأمن والسلام للجميع وتحقيق الازدهار لما فيه مصلحة جميع شعوب المنطقة.

٥ – وهذا الاعتقاد هو الذي حدا بالجزائر إلى بذل جهود دبلوماسية في المحافل الإقليمية من قبيل عملية برشلونة ومنتدى البحر الأبيض المتوسط وإطار الحوار والتعاون ٥+٥ والشراكة مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مع التشديد على المصلحة المشتركة المتمثلة في ترسيخ دعائم السلام والأمن في منطقة أوروبا والبحر الأبيض المتوسط والتعاون عن طريق إجراء حوار دائم وبناء من أجل إقامة شراكة حقيقية.

٦ – ولدى النظر في شواغل البحر الأبيض المتوسط أرست عملية برشلونة الأسس اللازمة لإقامة علاقة جديدة بين ساحلي البحر الأبيض المتوسط تقوم على الشراكة والمصلحة المشتركة. ووفرت المؤتمرات المختلفة التي عُقدت في إطار هذه العملية حافزا سياسيا قويا للعلاقات في منطقة أوروبا والبحر الأبيض المتوسط إذ أضفت عليها نهجا شاملا متوازنا متعدد الأبعاد يقوم على التوازن الضروري بين الأجزاء الثلاثة في إعلان برشلونة (الشراكة السياسية والأمنية، والشراكة الاقتصادية والمالية، والشراكة الاجتماعية والثقافية والإنسانية).

٧ – وكان الانضمام إلى الحوار المتوسطي لمنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) اختيارا استراتيجيا للجزائر يعكس الأولوية التي يوليها هذا البلد لتعزيز التعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط من أجل منع وقوع الصراعات وإحلال السلام والاستقرار.

٨ - ويكتسي هذا الحوار مع الناتو أهمية أكبر بالنظر إلى حساسية المنطقة الشديدة إذ يتناول بعدا هاما من أبعاد عملية برشلونة يتمثل في تدابير بناء الأمن والثقة. وقد حال الصراع في الشرق الأوسط دون تحقيق أي تقدم ملموس في هذا الصدد.

٩ - وترحب الجزائر بقيام مؤتمر قمة الناتو المعقود في براغ باعتماد ورقة عنوانها ''تعزيز الحوار المتوسطي، بما في ذلك وضع قائمة بالمجالات التي يمكن التعاون فيها'' لأنه يتيح فرصا جديدة للتعاون بين الناتو وبلدان البحر الأبيض المتوسط في المسائل السياسية والاستراتيجية والمدنية.

١٠ - وبذلت الجزائر أيضا جهودا دبلوماسية نشيطة في إطار الحوار والتعاون ٥+٥ وفي منتدى البحر الأبيض المتوسط اللذين يتيحان فرصا لإجراء مناقشات إقليمية مفيدة وقيمة على الدوام. ونظرا لمرونة آليات التعاون هذه وطابعها غير الرسمي، فإنها تكون بمثابة ''العقل المدبر'' الذي يدعم مساعي إحلال الأمن والاستقرار في المنطقة من خلال جملة من الوسائل منها اتخاذ تدابير جديدة في مجال بناء الثقة بغية تعزيز الحوار والتشاور بين الدول الأعضاء.

الشراكة الاقتصادية والمالية

١١ - يعتبر التعاون الاقتصادي والمالي لبنة هامة في صرح الشراكة المتوسطية: وتتمثل أهداف هذا التعاون في الإسراع بوتيرة التنمية الاقتصادية للبلدان الواقعة جنوب البحر الأبيض المتوسط لتضييق الفجوة بينها وبين البلدان المتقدمة في الشمال وتشجيع التكامل فيما بين بلدان الجنوب من أجل إقامة منطقة سلام وأمن واستقرار في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

١٢ - وفي الاجتماع الذي عقد في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ بمدريد قامت الجزائر والاتحاد الأوروبي بالتوقيع على اتفاق انتساب ارتباط يوفر إطارا مستكملا ومتجددا للتعاون مما يدل على التزام الطرفين واستعدادهما لإقامة تعاون قوي ودائم في منطقة أوروبا - البحر الأبيض المتوسط.

١٣ - ومن ذلك يتضح أن الجزائر تعمل على تشجيع جميع المبادرات الهادفة إلى تعزيز التعاون في منطقة أوروبا - البحر الأبيض المتوسط، لا سيما تلك الهادفة إلى تنمية الجزء الغربي من البحر الأبيض المتوسط الذي يملك المزيد من المقومات الحقيقية للتكامل والتفاعل. وفي هذا الصدد، تلتمس الجزائر من الاتحاد الأوروبي توفير الدعم الاقتصادي والمالي اللازم لزيادة تعزيز التعاون بين بلدان اتحاد المغرب العربي والدول الأوروبية الواقعة في الساحل الشرقي من البحر الأبيض المتوسط.

١٤ - وتعرب الجزائر عن قناعتها بأن الشراكة الاقتصادية والمالية التي بدأت في عملية برشلونة تلعب دورا هاما في تقليل أوجه التفاوت الإنمائي بين منطقتي الساحل الشمالي والساحل الجنوبي لحوض البحر الأبيض المتوسط وتحث الشركاء الأوروبيين على مد عملية برشلونة بالموارد المالية اللازمة لها لبلوغ الأهداف التي حددتها، ولا سيما عن طريق تعزيز الأحكام المتصلة بالتمويل في البرنامج الثاني للشراكة الأوروبية المتوسطية بوصفه الأداة المالية الأساسية للاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بتنفيذ مساعدة بلدان البحر الأبيض المتوسط للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٦. وتدعو الجزائر أيضا إلى تعزيز تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر وتوزيعها توزيعا عادلا ومنصفا بين بلدان المنطقة.

١٥ - وترحب الجزائر أيضا بإنشاء الصندوق الأوروبي - المتوسطي للاستثمار والشراكة الذي يعتبر خطوة أولى على طريق إنعاش النمو الاقتصادي لكنها ستظل على يقين من أن وضع خطة لإنشاء مصرف أوروبي - متوسطي للاستثمار هو خير سبيل لتلبية الاحتياجات التمويلية الهائلة الناجمة عن الحاجة لكفالة تطور اقتصادات بلدان جنوب البحر الأبيض المتوسط ومواكبتها للركب.

١٦ - وتدعو الجزائر أيضا إلى استعراض مسألة الديون من أجل إلغائها وتخفيف عبئها، بما في ذلك ديون البلدان ذات الدخل المتوسط، وإمكانية تحويل الديون إلى مشاركة رأسمالية. والهدف هو إقامة علاقات اقتصادية جديدة وتشجيع شراكة إنمائية حقيقية ودائمة كأساس لإيجاد منطقة للرخاء المشترك في البحر الأبيض المتوسط.

الشراكة الاجتماعية والثقافية والإنسانية

١٧ - وفيما يتعلق بالشؤون الاجتماعية والثقافية والإنسانية، ترى الجزائر أن العامل البشري يحتل مكانة القلب في الشراكة الأوروبية - المتوسطية ويعكس إدراجه في عملية برشلونة تطلع شعوب المنطقة إلى العيش معا في مناخ يسوده السلام والوئام ورغبتها الشديدة في تكريس هذا المثل الأعلى من خلال حوار هادئ ومثمر يقوم على غنى ثقافاتها وعظمة تراثها المشترك.

١٨ - وترى الجزائر، التي لديها جالية كبيرة تقيم في أوروبا، أن الشراكة الأوروبية - المتوسطية الحقيقية لا يمكن أن تنحصر في إقامة منطقة للتجارة الحرة لتبادل السلع والخدمات ولا في كفالة تنقل الأشخاص. وفي هذا الصدد، تعمل الجزائر على التغلب على انعدام التفاهم بين جانبي البحر الأبيض المتوسط على حركة الأشخاص وعلى تعزيز حوار مثمر وبناء في هذا الشأن.

١٩ - ولذلك، ترحب الجزائر بالتقدم الذي أفضى إلى إنشاء العنصر الخاص بالعدالة والشؤون الداخلية في إطار التعاون الأوروبي - المتوسطي للنهوض بعنصر المساعدة في الشؤون القانونية، والهجرة ومكافحة الظواهر عبر الوطنية غير المرغوب فيها. وساهمت إلى حد كبير في هذا التعاون وتعمل بعزم وإصرار على تحويله إلى واقع ملموس.

تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي

٢٠ - ترى الجزائر أن تدابير بناء الثقة لتعزيز السلام والأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط وفي جميع أنحاء العالم يجب أن تستند على إيجاد حلول عادلة ودائمة للصراعات، واحترام مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وتسوية النزاعات بالوسائل السلمية، واتخاذ تدابير عملية فعالة لنزع السلاح تتضمن انضمام جميع دول المنطقة للاتفاقات المتعددة الأطراف التي تحظر الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل (مثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية)، وإخضاع جميع مرافقها النووية للتفتيش من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٢١ - وتشكل الشفافية في مجال التسلح أيضا أداة قيمة لتهيئة مناخ من الثقة في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وينبغي أن تستهدف أيضا منع تكديس مختلف أنواع الأسلحة بشكل يفضي إلى زعزعة الاستقرار. ورغم أن الجزائر تسلم بأهمية هذه الأهداف، فإنها تقر بأن السيادة الوطنية وحق الدول في كفالة أمنها والتمتع بأمن غير منقوص هي مسائل هامة أيضا. وينبغي أن تقوم التدابير الرامية إلى تعزيز الشفافية على التراضي والشمولية وعدم التمييز.

٢٢ - وفي وقت يعاني فيه الجزء الشرقي من منطقة أوروبا - البحر الأبيض المتوسط من أعمال العنف وويلات الحروب، يتعين على الدول الساحلية أن تبرهن على إرادة سياسية مشتركة لمواجهة التحديات المشتركة بروح من التضامن من خلال احترام المبادئ المنصوص عليها في القانون الدولي، وبخاصة مبادئ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وعدم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها واحترام السيادة. ومن شأن ذلك أن يساعد على تعزيز الديمقراطية وتوطيد سيادة القانون والقضاء على المخاطر الجديدة المحدقة بالسلام والأمن، ولا سيما آفة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية.

٢٣ - وسوف تظل الجزائر ملتزمة بعملية السلام في الشرق الأوسط وبإحلال سلام شامل وعادل ودائم في المنطقة. ومن المؤكد أن إحلال السلام في تلك المنطقة من شأنه أن يعزز الأمن والاستقرار في منطقة البحر الأبيض المتوسط لما فيه منفعة بالنسبة لجميع شعوب المنطقة.

٢٤ - وتدين الجزائر قيام إسرائيل بعرقلة عملية السلام من خلال السياسة التي تنتهجها إزاء الشعب الفلسطيني وقيادته المشروعة وستظل مقتنعة بأن القضية الفلسطينية لا يمكن حلها إلا بتنفيذ خطة السلام العربية التي اعتمدها مؤتمر القمة العربي المعقود في بيروت في آذار/مارس ٢٠٠٢ والتي قبلها المجتمع الدولي بالإجماع كأداة لإحلال السلام والوئام الإقليمي وإقامة دولة فلسطينية عاصمتها القدس الشريف.

مكافحة الإرهاب الدولي والجريمة المنظمة

٢٥ - وثمة مجال آخر يحظى بالأولوية لدى جميع الشركاء المشاركين في منتديات البحر الأبيض المتوسط، وهذا المجال هو مكافحة الإرهاب الذي أصبح خطرا عالميا منذ الأحداث المأساوية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر وبات بالتالي تهديدا للسلام والأمن الدوليين.

٢٦ - وستظل الجزائر تحتل مركز الصدارة في القيام على الصعيد العالمي بمكافحة هذا الخطر وعملت على المستويين الإقليمي والدولي من أجل وضع الاتفاقيات الدولية الرئيسية لمكافحة الإرهاب. وظلت على مدى أكثر من عقد تكافح هذه الآفة عبر الوطنية لوحدها فأسهمت بذلك في إحلال الاستقرار في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

٢٧ - وتفتخر الجزائر بالدور الذي قامت به في إدراج مكافحة الإرهاب وقمعه في إطار الشراكة الأوروبية - المتوسطية ولا تزال تقوم بهذا الدور وتساهم بخبرتها في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي للقضاء على هذه الآفة عبر الوطنية.

٢٨ - وتعتبر الجزائر شريكا رئيسيا في تنفيذ خطة العمل الهادفة إلى مكافحة الإرهاب عبر الحدود الوطنية التي اعتمدتها منظمة حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنتدى البحر الأبيض المتوسط والتي تعتبر خطوة هامة على طريق القضاء نهائيا على هذا الخطر العالمي.

٢٩ - وركزت بلدان الشراكة الأوروبية - المتوسطية أيضا على الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية لكونها من الأخطار التي تنذر بزعزعة التنمية في بلدان الجنوب. وقامت الجزائر بالتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وتعاونت مع مؤتمر وزراء بلدان غرب البحر الأبيض المتوسط من أجل تحسين أساليب الوقاية من هذه الآفة ومكافحتها والتصدي للشبكات الإجرامية الدولية.

٣٠ - ويتوقف الأمن والاستقرار في منطقة البحر الأبيض المتوسط أيضا على شن حملة متواصلة على التجارة غير المشروعة في الأسلحة الخفيفة التي تؤدي إلى تفاقم الصراعات وتشجع الإرهاب والجريمة عبر الوطنية. والجزائر مدركة لهذا الخطر وتساهم على الدوام في

الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمحاربة هذه الظاهرة، وتساهم بذلك في تعزيز أهداف برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

باء – الكرسي الرسولي

[الأصل: بالانكليزية]

[٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣]

٣١ – انضم الكرسي الرسولي إلى الصكوك القانونية التعددية الستة التالية التي جرى التفاوض بشأنها فيما يتصل بترع السلاح وعدم الانتشار وهي:

(أ) معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية التي صدق عليها الكرسي الرسولي في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٧١؛

(ب) اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر والبروتوكولات الأربعة الملحقة بها التي صدق عليها الكرسي الرسولي في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٧؛

(ج) اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام التي صدق عليها الكرسي الرسولي في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٨؛

(د) اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة التي صدق عليها الكرسي الرسولي في ١٢ أيار/مايو ١٩٩٩؛

(هـ) معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي صدق عليها الكرسي الرسولي في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠١؛

(و) واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة التي صدق عليها الكرسي الرسولي في ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

جيم – المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[١٤ أيار/مايو ٢٠٠٣]

٣٢ – ترى حكومة المكسيك أن التقدم المحرز في مجالات الأمن والسلام والاستقرار والتعاون والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في منطقة البحر الأبيض المتوسط يرتبط ارتباطا وثيقا بالتطورات التي تحدث في هذه الميادين على صعيد العالم بأسره، وبالأخص في الشرق الأوسط.

٣٣ – وترى المكسيك أيضا أن انضمام دول البحر الأبيض المتوسط إلى الصكوك الإقليمية والمتعددة الأطراف المتعلقة بتزع السلاح والحد من الأسلحة والامتثال لهذه الصكوك عاملان ضروريان لتعزيز الأمن والتعاون في المنطقة. وتكتسي جهود مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية أهمية حاسمة في هذا المجال.

٣٤ – وأخيرا، ترى حكومة المكسيك أن اعتماد تدابير تكفل الشفافية وبناء الثقة وتعزيزها في الميادين العسكرية وغير العسكرية عاملان أساسيان لتعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

دال – سلوفينيا

[الأصل: بالانكليزية]

[٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣]

٣٥ – تشكل المعلومات التي قدمتها جمهورية سلوفينيا بموجب القرار ٥٧/٩٩ الذي اتخذته الجمعية العامة استجابة للفقرتين ٥ و ٧ من منطوق القرار المذكور.

المعلومات المقدمة بموجب الفقرة ٥

٣٦ – تخضع سلوفينيا لجميع الصكوك الدولية المتعلقة بتزع السلاح وعدم الانتشار وتسعى إلى تهيئة الشروط اللازمة لتعزيز السلام والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

٣٧ – وفيما يتعلق بالصكوك الدولية المتعلقة بتزع السلاح وعدم الانتشار الواجبة التطبيق، يتولى الجيش السلوفيني المسؤولية عن تنفيذ جميع الاتفاقات والمعاهدات والاتفاقيات والمبادرات الدولية الملزمة لجمهورية سلوفينيا وتلك التي يتولى الجيش مسؤولية كاملة عن تنفيذها.

٣٨ - وتعتبر سلوفينيا أيضا طرفا في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، بما في ذلك بروتوكولاها المعدلان الثاني والرابع.

٣٩ - وعكفت سلوفينيا أيضا على تنفيذ تدابير الشفافية ذات الصلة في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (وثيقة فيينا لعام ١٩٩٩، ووثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ورابطة مؤسسات الهجرة الأوروبية، وإطار التبادل العالمي للمعلومات العسكرية، وسجل الأسلحة التقليدية والنفقات العسكرية، وبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه).

٤٠ - وفيما يلي استعراض للصكوك المتعلقة بنزع السلاح وعدم الانتشار:

(أ) اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، إلى جانب البروتوكولين الأول والثالث (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٢/٩)؛

(ب) اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتوكسينية وتدمير تلك الأسلحة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٢/٩)؛

(ج) اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٧/٩)؛

(د) اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٨/١٦)؛

(هـ) اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٢٠٠٠/٩)؛

(و) البروتوكول المتعلق بحظر وتقييد استعمال الألغام والأفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى (البروتوكول الثاني) بصيغته المعدلة في ٣ أيار/مايو ١٩٩٦ المرفقة بالاتفاقية (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٢٠٠٢/٢٤) والبروتوكول الإضافي للاتفاقية (البروتوكول الرابع) (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٢٠٠٢/٢٤).

المعلومات المقدمة بموجب الفقرة ٦

٤١ - تقدم وزارة الدفاع بصورة منتظمة تقارير عن نفقات الدفاع وتقدم كل سنة بيانات ومعلومات دقيقة إلى سجل الأمم المتحدة بشأن الأسلحة التقليدية.

المعلومات المقدمة بموجب الفقرة ٧

٤٢ - تستهدف الأنشطة التي تضطلع بها وزارة الداخلية السلوفينية بمنطقة البحر الأبيض المتوسط البلدان الأوروبية بوجه خاص. فعلاوة على التعاون الثنائي مع بلدان المنطقة، تعمل وزارة الداخلية بنشاط في مختلف المنظمات والمبادرات والمشاريع المماثلة من قبيل ميثاق تحقيق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا ومبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا ومبادرة منطقة البحر الأدرياتي والأيوني، وما إليها.

٤٣ - وبحكم عضوية سلوفينيا دولة في الاتحاد الأوروبي، فإنها ستصبح أيضا عضوا في الشراكة الأوروبية - المتوسطية (عملية برشلونة) وستشارك في حدود إمكانياتها في الأنشطة التي يجري الاضطلاع بها في الميادين الأمنية - السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤٤ - وفي مجال مكافحة الجريمة المنظمة، نفذت الشرطة السلوفينية برنامج توأمة مع الشرطة الإيطالية (وانتهى في عام ٢٠٠٢) وهنالك برنامج مماثل مع الشرطة الإسبانية (يجري تنفيذه الآن) وآخر مع الشرطة الإيطالية (انتهى في عام ٢٠٠٢).

٤٥ - وفي إطار برنامج آجيس (AGES) (للاتحاد الأوروبي)، تنكب وزارة الداخلية على وضع مخطط للتعاون بين وحدة سلوفينية ووحدة إسبانية متخصصة نشيطة في إطار ''الحراسة المدنية''؛ ويهدف هذا المشروع إلى وضع برنامج تدريبي أوروبي للوحدات الخاصة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

٤٦ - وأبرمت وزارة الداخلية اتفاقات تعاون في مجال مكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب مع ألبانيا وإيطاليا وصربيا والجبل الأسود وقبرص وكرواتيا واليونان.

٤٧ - وعلاوة على ذلك، أبرمت جمهورية سلوفينيا اتفاقات مع البلدان التالية: إيطاليا، وصربيا والجبل الأسود، وكرواتيا، واليونان تتعلق بإعادة قبول الأشخاص الذين لا يستوفون شروط الإقامة في أقاليم الدول الأطراف في الاتفاق مع بلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط.

٤٨ - وفيما يلي استعراض للصكوك المتعلقة بتعزيز التعاون في مجال مكافحة جميع أشكال الإرهاب ومحاربة الجريمة المنظمة وصنع الأسلحة ونقلها بصورة غير مشروعة، وتعاطي المخدرات والاتجار بها، مما يهدد بشكل خطير السلام والأمن والاستقرار في المنطقة:

(أ) الخلافة: الاتفاقية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات، واتفاقية مكافحة الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٢/٩)؛

(ب) اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٢/٩)؛

(ج) اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون والمعاقبة عليها (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٢/٩).

(د) الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن؛ واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٢/٩).

(هـ) بروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني، الملحق باتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (الجريدة الرسمية، العدد ٩٢/٩)؛

(و) صك التصديق على الترتيب المبرم بين حكومة جمهورية سلوفينيا وحكومة جمهورية هنغاريا بشأن التعاون في مجال مكافحة الإرهاب والاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٤/١)؛

(ز) صك التصديق على الترتيب المبرم بين حكومة جمهورية سلوفينيا وحكومة جمهورية كرواتيا المتعلق بالتعاون في مجال مكافحة الإرهاب والتهريب وإساءة استعمال المخدرات والجريمة المنظمة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٤/٣)؛

(ح) صك التصديق على الترتيب المبرم بين حكومة جمهورية سلوفينيا وحكومة جمهورية مقدونيا بشأن التعاون في مجال مكافحة الإرهاب، والاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٤/١٨)؛

(ط) صك التصديق على الترتيب المبرم بين حكومة جمهورية سلوفينيا وحكومة جمهورية ألبانيا بشأن التعاون في مجال مكافحة الإرهاب والاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٤/١٨)؛

(ي) صك التصديق على الترتيب المبرم بين وزارة داخلية جمهورية سلوفينيا ووزارة الداخلية الاتحادية لجمهورية النمسا بشأن التعاون في مجال قمع الجريمة المنظمة الدولية، والاتجار غير المشروع بالمخدرات على الصعيد الدولي والإرهاب الدولي (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٩٦/٤)؛

(ك) صك التصديق على الاتفاق المبرم بين حكومة جمهورية سلوفينيا وحكومة الجمهورية التشيكية بشأن التعاون في مجال قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية ومكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة (الجريدة الرسمية، العدد ٩٩/٩)؛

(ل) صك التصديق على الاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٠٠٠ ٧١٢ ٢)؛

(م) الاتفاق المبرم بين حكومة جمهورية سلوفينيا وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بشأن التعاون في مجال مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والمركبات الأولية، والإرهاب وغيرها من الجرائم الخطرة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٢٠٠١/١٧)؛

(ن) الاتفاق المبرم بين حكومة جمهورية سلوفينيا وحكومة رومانيا بشأن التعاون في مجال مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والمركبات الأولية، والإرهاب وغيرها من الجرائم الخطرة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٦/ ٢٠٠١)؛

(س) الاتفاق المبرم بين حكومة جمهورية سلوفينيا وحكومة جمهورية بلغاريا بشأن التعاون في مجال مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والمركبات الأولية والإرهاب وغيرها من الجرائم الخطرة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٠٠٢ ٥١٢ المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، المعاهدات الدولية ٢٠٠٢/٧)؛

(ع) الاتفاق المبرم بين حكومة جمهورية سلوفينيا وحكومة الاتحاد الروسي بشأن التعاون في مجال مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات، والإرهاب، وغيرها من أشكال الجريمة (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٣٣٠١/٩٠ المؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، المعاهدات الدولية، رقم ٢٠٠١/٢٦)؛

(ف) إعلان بشأن الكفاح المشترك ضد الإرهاب (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد ٢٠٠١/٨٢).

هاء – فنزويلا

[الأصل: بالإسبانية]

[٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣]

٤٩ – تؤيد حكومة فنزويلا قرار الجمعية العامة ٩٩/٥٧ من حيث تسليط الضوء على أهمية انضمام جميع دول منطقة البحر الأبيض المتوسط إلى الصكوك القانونية المبرمة عن طريق التفاوض المتعدد الأطراف فيما يتصل بنزع السلاح وعدم الانتشار إذ من شأن ذلك أن يهيئ الظروف اللازمة لوضع إطار عمل قانوني موثوق به.

٥٠ – وعلاوة على ذلك، وكما أكدت فنزويلا في عدد من المحافل دون الإقليمية والإقليمية والمتعددة الأطراف وكما جاء في القرار، فإن فنزويلا ترى أن من الضروري تبني نهج متعدد الأبعاد في مجال الأمن نظرا لبروز أنواع من المخاطر المتعددة الأبعاد على ألا يطرح جانبا المفهوم الكلاسيكي للأمن الذي يقوم على مبدأ الدفاع ضد العدوان الأجنبي.

٥١ – وينبغي أن تأخذ منطقة البحر الأبيض المتوسط في الاعتبار المخاطر الجديدة غير التقليدية في مجتمعنا المعاصر ومن بينها المشاكل المتصلة بالاقتصاد والمسائل الاجتماعية والصحة والبيئة والفقر المدقع والإرهاب والاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة الدولية.

٥٢ – وفي مواجهة هذه التحديات، لا بد من الاعتماد على التعاون المتعدد الأطراف في مختلف المجالات لكون ذلك التعاون هو السبيل الوحيد لبلوغ الهدف المتوخى والمتمثل في استئصال شأفة المشاكل التي تقوض أمن الدول من على وجه البسيطة.

ثالثا – الردود الواردة من المنظمات الحكومية الدولية

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣]

٥٣ – تقيم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا حاليا علاقات مع ستة من شركاء التعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط في إطار الحوار المتوسطي الذي يرجع تاريخه إلى بداية عملية هلسنكي.

٥٤ – ففي وثيقة هلسنكي الختامية الصادرة في عام ١٩٧٥، أدرجت الدول المشاركة فصلا يتعلق بالبحر الأبيض المتوسط أكدت فيه اقتناعها بأن ''الأمن في أوروبا ... يرتبط

ارتباطا وثيقا بالأمن في البحر الأبيض المتوسط بأكمله وأن عملية تحسين الأمن لا ينبغي أن تنحصر في أوروبا بل ينبغي أن تمتد لتشمل أجزاء أخرى في العالم، ولا سيما في منطقة البحر الأبيض المتوسط''. وقد أكد هذا الارتباط القائم بين الأمن في أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط في الوثائق اللاحقة التي صدرت عن مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا/منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٥٥ - وتشمل الأحداث التي تنظمها منظمة الأمن والتعاون التي حضرها مشاركون من بلدان من منطقة البحر الأبيض المتوسط: مؤتمرات القمة، واجتماعات مجالس الوزراء، والاجتماعات الرفيعة المستوى المعقودة مع اللجنة الثلاثية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والمؤتمرات الاستعراضية. وتشمل أيضا اجتماعات وأنشطة مشتركة أخرى من قبيل الحلقات الدراسية واجتماعات فريق الاتصال المتوسطي غير الرسمي.

٥٦ - وتتيح الاجتماعات التي ظلت تعقد منذ عام ١٩٩٥ بين فريق الاتصال غير الرسمي وشركاء التعاون في منطقة البحر المتوسط فرصة للدول المشاركة وللشركاء الستة لتيسير تبادل المعلومات في المجالات ذات الاهتمام المشترك ولاستنباط الأفكار الجديدة. وتتولى بلغاريا هذا العام رئاسة فريق الاتصال باعتبارها العضو الجديد في اللجنة الثلاثية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وتشمل المواضيع المعروضة للمناقشة مسائل متصلة بالأبعاد الثلاثة للنهج الشامل الذي تتبعه المنظمة في مجال الأمن - أي الأبعاد السياسية العسكرية، والاقتصادية والبيئية والبشرية - ومن بين هذه المسائل أنشطة المنظمة في البعثات الميدانية، وتدابير بناء الثقة، وحرية وسائط الإعلام وما إلى ذلك.

٥٧ - وانطلاقا من روح منهاج الأمن التعاوني الذي يؤكد على أهمية التكامل والتنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى، فإن الحوار المتوسطي الذي تجريه المنظمة يعتبر تكملة للحوارات الأخرى التي تجريها منظمات أخرى لتعزيز الشراكة مع الشركاء في البحر الأبيض المتوسط.

٥٨ - ولتطوير العلاقات بين منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وشركائها في منطقة البحر الأبيض المتوسط، أتيحت للشركاء أنشطة عديدة للمشاركة فيها: فالأحكام المعمول بها في المنطقة تتيح للشركاء إرسال مراقبين للمشاركة في البعثات الانتخابية التابعة لمكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان ومعاونة أعضاء البعثات الميدانية التابعة للمنظمة بصورة طوعية.

٥٩ - وفي الوقت الراهن، تضطلع المنظمة ببرنامج تثقيفي لفائدة الدول الشريكة في منطقة البحر الأبيض المتوسط بناء على طلبها. ويشمل هذا البرنامج تنظيم دورات تدريبية وجلسات إحاطة إعلامية بشأن مواضيع من اختيار الشركاء اكتسبت فيها المنظمة خبرة واسعة.